



الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان



للنشر الفوري

كوبنهاغن، جنيف، باريس
19 نوفمبر 2009

سوريا: شطب مهند الحسني من جدول المحامين يشير إلى استمرار اضطهاد وترهيب المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان

نددت اليوم الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للحقوقين، ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو برنامج مشترك بين الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، بقرار فرع نقابة المحامين السورية بدمشق منع المحامي البارز والمدافع عن حقوق الإنسان، **مهند الحسني**، من مزاولة مهنة المحاماة مدى الحياة. واستند قرار إصدار هذا الشطب، من بين أسب斯 أخرى، على أن مهند الحسني "يترأس منظمة غير مرخصة (المنظمة السورية لحقوق الإنسان)".

إن المنظمات المذكورة أعلاه تدعو نقابة المحامين السوريين إلى إعادة النظر بشكل جدي في الاتهامات الموجهة ضد مهند الحسني، وفي القرار الذي شطب بموجبه مهند الحسني نهائياً من جدول المحامين عندما تستأنف القضية أمامها.

مهند الحسني معتقل في دمشق منذ 28 تموز / يوليو، ويواجه اتهامات جنائية بـ"إضعاف الشعور القومي" وـ"نشر أنباء كاذبة" بموجب المادة 286 من قانون العقوبات السوري. هذه الاتهامات، التي كان سببها متابعته لجلسة علنية أمام محكمة أمن الدولة ونشر وقائعها، يعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى 15 عاماً.

مهند الحسني هو رئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان (سواسية) وعضو في اللجنة الدولية للحقوقين. وكانت السلطات السورية قد رفضت تسجيل منظمة سواسية طيلة السنوات الخمس الماضية. وقد تم شطب عضويته من جدول المحامين على خلفية عدد من الاتهامات من بينها تهمة "نشر معلومات كاذبة ومبالغ فيها توهن الدولة وسمعتها في الخارج"، وتهمة "حضور وتسجيل وقائع جلسات المحكمة العليا لأمن الدولة دون أن يكون مكلفاً بالدفاع عن أي من المعندين".

ولقد أرسلت الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان، واللجنة الدولية للحقوقين، ومرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان بعثتين رفيعتي المستوى إلى دمشق لمتابعة الجلسات التأديبية بحق مهند الحسني أمام فرع نقابة المحامين بدمشق، والتي عقدت يوم 20 تشرين الأول / أكتوبر، و 10 تشرين الثاني / نوفمبر 2009 . و التقت البعثتين مع كل من رئيسي نقابة المحامين السوريين السيد وليد الترش والسید نزار السكيف ، ورئيس فرع نقابة المحامين السورية بدمشق السيد جهاد اللحام، والمدعى العام السيد أمينة الشمامط، وممثلين آخرين عن الأنظمة القانونية والقضائية السورية.

وبحسب ويلدر تابلور، الأمين العام المتصرف للجنة الدولية للحقوقين " فإن الدعوى المسلكية ضد مهند الحسني أمام فرع نقابة المحامين السورية بدمشق كانت متعارضة بشكل صريح مع المعايير الدولية للإجراءات القانونية الواجب العمل بها. فأثناء المحاكمة، لم تقدم اللجنة التأديبية أية أدلة موثقة على أن مهند الحسني نشر معلومات كاذبة أو مبالغ فيها من أي نوع كان ". بالإضافة إلى

ذلك، صرحت سهير بحسن، رئيسة الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان أنه " طبقاً لقانون محكمة أمن الدولة والمعايير الدولية يفترض أن تكون المحاكمات علنية. وعليه فإن الإخبار عن محاكمات علنية لا يمكن تجريمه بأية حال من الأحوال. إن التهم الموجهة ضد مهند الحسني المتعلقة بنشر مضمون الجلسات هي شكل من أشكال العقاب على ممارسة حقه المشروع في حرية التعبير، وممارسته المنضبطة لمهنته كمحام".

إن من حق المحامين إبداء فلتهم بشأن عدالة المحاكمات أو غيرها من الاجراءات القانونية. ومن المهم أيضاً أن يولي أعضاء المهنة القانونية اهتماماً خاصاً بالمحاكم الاستثنائية والخاصة التي تعمل خارج النظام القضائي المدني وقواعد وإجراءاته. وصرح وايلدر تايلور أن "مهند الحسني مارس وظيفته القانونية وفقاً لمتطلبات المهنة ومعاييرها وأخلاقياتها المعتمدة، إن شطبنه النهائي من جدول المحامين بسبب ممارسته يعد رسالة قوية إلى جميع المحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان في سوريا". وأضاف كمال الجنوبي رئيس الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان قائلاً "يبدو أن هذه العقوبة الثقيلة تهدف إلى ترهيب وإسكات المحامين الذين يعملون على تعزيز سيادة القانون، والدفاع عن حقوق الإنسان، وتحدي الإطار القانوني الذي فرضته حالة الطوارئ شبه الدائمة في سوريا".

من جهة أخرى، يشكل شطب مهند الحسني من جدول المحامين اعتداء شامل ضد مهنة المحاماة واستقلاليتها في سوريا. وبموجب المعايير الدولية، يجب أن تكون نقابات المحامين مستقلة، ويجب أن تدافع عن استقلاليتها ضد أي قيود تعسفية أو انتهاكات، بما في ذلك تلك الصادرة من المسؤولين الحكوميين. كما يجب على نقابات المحامين أن تضمن عدم تعرض المحامين للمضايقات أو الاضطهاد بسبب تأديتهم لعملهم المشروع كمحامين أو لمارستهم حقهم في حرية التعبير.

وقال كمال الجنوبي "ينبغي على نقابة المحامين السورية أن تقوم بالدفاع عن مهند الحسني وغيره من المحامين الذين يعملون على تعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان في سوريا، لا اضطهادهم". وختتم إريك سوتاس، الأمين العام للمنظمة الدولية لمناهضة التعذيب، قائلاً "إن الدعوى ضد مهند الحسني، وقرار شطبنه النهائي من جدول المحامين، يثيران مخاوف عميقه بشأن استقلالية نقابة المحامين في سوريا".

خلفية

في 19 تموز / يوليو، بعد متابعة مهند الحسني لمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة، قام موظف بأمر من المدعي العام بمصادرة الأوراق التي سجل عليها الحسني وقائع المحاكمة واتفها. وفي اليوم التالي تلقى الحسني مكالمة هاتفية من مسؤولين في أجهزة المخابرات السورية أمروه فيها بالحضور إلى مقرهم للاستجواب.

أُلقي القبض على مهند الحسني يوم 28 تموز / يوليو بعد عدة جلسات استجواب في 26 و 27 تموز / يوليو وكانت الأسس التي على أساسها أُلقي القبض عليه هي اتهامه بتسجيبل ما يجري في جلسات محكمة أمن الدولة ونشره لما سجل. و بموجب المادة 286 من قانون العقوبات السوري، وجه إليه قاضي التحقيق تهمة "إضعاف الشعور القومي" و "نشر أنباء كاذبة".

قبل إلقاء القبض عليه، خضع مهند الحسني لضغط متزايدة ومجحة بسبب قيامه بعمله الحقوقى. ولقد صدر بحقه حظر على السفر منذ خمس سنوات منعه من تمثيل اللجنة الدولية للحقوقين والمشاركة في أنشطتها في مختلف المناسبات، كما فرضت مراقبة مستمرة على مكتبه واتصالاته الهاتفية وبريده الإلكتروني من قبل قوات الأمن السورية.

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال بـ

- مارك شايد بولسن Marc Schade Poulsen، المدير التنفيذي للشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان، على +45 32 64 17 16
- سعيد بنعربيه، المستشار القانوني لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، على +41229793817
- غايل غريهوت Gaël Grilhot / كارين أبي Karine Appy، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، على + 33 1 43 55 25 25 + 33 18
- دلفين روكلو Delphine Reculeau، منسقة مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان لدى المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، على + 41 22 809 49 39